

## 42992 - وقعت في المعصية مع أخيها فهل تخبر زوجها

### السؤال

كان عمرها من 10 إلى 14 سنة وكانت تمارس الرذيلة مع أخيها الذي يكبرها بثلاث سنوات ولكن لم يحصل جماع ثم كبرت وشعرت بالذنب وأقلعت هي وأخوها عن هذا وندمت كثيرا .  
أحبت شابا وكذلك فعلت معه كل شيء عدا الجماع .  
هل تخبر زوجها في المستقبل بما فعلت مع أخيها في الماضي ؟ هل صحيح بأن زواج والدها ووالدتها يعتبر لاغيا بما فعلاه ؟  
كيف ستكون العلاقة بين أولادها وأولاد أخيها في المستقبل ؟  
كيف تتوب وتستغفر من ذنوبها ؟ هل يغفر ذنبها إذا قالت يا غفور يا رحيم يا عفو وكررت هذا ؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب عليك أيتها الأخت المسلمة أن تتوبي إلى الله تعالى وتستغفريه مما بدر منك ، وما بدر منك ليس بالشيء اليسير ، فقد قال الله تعالى ولا تقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا الإسراء / 32 ، ولا شك أن ما حصل بينك وبين أخيك هو من قرب الزنا ، وقد قال تعالى والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق أثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيمًا

وقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : ( يا أمة محمد ، والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته ، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ) رواه البخاري ( 1044 ) ، ومسلم ( 901 ) .

فالواجب عليك وعلى أخيك أن تتوبا إلى الله تعالى مما بدر منكما ، وأن تكثر من الأعمال الصالحة ، من صلاة وصيام وصدقة ، تكفيرا لسيئاتكم .

ثم ما حصل بينك وبين ذلك الرجل خطيئة أخرى فالنصيحة لك أن تراجع حساباتك ، وأن تعلمي أن الله عز وجل إذا غضب على عبد أهلكه ، ومحق البركة من حياته كلها إن لم يتب ويعود إلى ربه جل وعلا .

أما بخصوص مسألة إخبار زوجك بما حصل معك في الماضي ، فلا يلزمك ذلك بعد التوبة منه ، وعليك أن تستري نفسك ، وألا تجاهري بشيء فعلته في الماضي ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : ( كل أمتي معافى إلا المجاهرين ، وإن من

المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله عليه ، فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ) رواه البخاري ( 6069 ) ومسلم ( 2990 )

ولا يعتبر زواج والدك ووالدتك لاغيا ، لأنه لا علاقة بين ما حصل وبين زواج والديك ، ولا تزر وأزرة وزر أخرى

وإذا سترت على نفسك وستر أخوك على نفسه أيضا - وهذا هو الواجب عليكما - فإن العلاقة بين أبنائكم ستكون طبيعية جدا ، وليس فيها إشكال ، لا من الناحية الشرعية ولا من الناحية الاجتماعية .

أما التوبة من الذنب والاستغفار منه فله شروط ذكرت في السؤال رقم ( 13990 )

وفقك الله لكل خير .